

• الدرس الثامن والخمسون | باب الجعالة/باب اللقطة واللقيط | إبراهيم رفيق |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضئ بشمسها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة ركبنا يسعى الى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ننتقل الان الى باب جديد ايضا من ابواب المعاملات وهو باب الجعالة. طبعاً - 00:00:00

هو مثلث عالة لمعلوم جعل العمل المعلوم والذي جهل. يعني ثلث جعالة يعني قل جعالة وجعالة يجوز تقول جعانة بالضم وجعالة بالكسر وجعالة بالفتح. اه ما هي الجعالة ايها الاحبة؟ يقول رحمه الله - 00:00:30

تعالى ويجوز جعل شيء معلوم لمن يعمل عملاً ولو مجهولاً كرد عبد ولقطة وبناء حائط. الان اه في الحقيقة الجعالة يعني يعني لها الشبه باجارة ولكنها تفترق قطعاً عنها في الايجار ايها الاحبة ايش كنا نقول؟ نقول يأتي رجل على رجل اخر يتفق معه على اجارة عين او اجارة - 00:00:50

لمدة او لانهاء العمل بمبلغ محدود الامور واضحة ابتداء كل شي معلوم بمعلوم. في الجوعان لا. في الجوعانة صورة انه انسان يقول من يفعل لي كذا اعطيه مئة دينار. جيد. يقول مثلاً من يحفر لي هذا - 00:01:20

طريق اعطيه مائة دينار. هو الان لا يجري عقداً مع طرف. ولا يجري عقداً مع طرف يقول اريدك لمدة كذا. ما شخص وما الزم شخص بقضية. ممتاز؟ هو يقول من يفعل لي كذا وهذا كثير. شخص تضيع له المحفظة يا شيخ جهاد. يقول - 00:01:40

الذي يجد هذه المحفظة له منها مئة دينار. هذه دعالة هذا يسمى ماذا؟ دعالة ان تطلب من الآخرين ان يفعلوا فعلاً من دون ان تجري عقداً بينك وبين عقد هو في النهاية عقد. لكن انا اقصد بالعقد من دون ان يتم الاتفاق على مدة وعلى تفاصيل العمل وكم ستفعل؟ وكم - 00:02:00

وستفعل بحيث تكون ملزم لأم في احد ملزم. هو يقول ابتداء من يفعل لي فعلاً اعطيه كذا وكذا. فالان هذه عقد يسمى عقد ماذا الجهلاء يجعل انسان شيء معلوم لمن يقوم له بعمل ان يجعل انسان شيئاً معلوماً لمن يؤدي له - 00:02:20

بغض النظر عملاً معلوماً او مجهولاً كما قال بعد قليل. وسنعرف ما معنى مجهود. قال رحمه الله ويجوز توجع له شيء معلوم. مهم ايها الاحبة لانها بتفيدنا في التخريجات الفقهية كثيراً. اي كما مر معنا في باب العبادات. الم نقل لا يجوز الاجارة - 00:02:40

على العبادات؟ نعم. صحيح؟ ما يبصير تستأجر رجل عالاذاً ما بصير تستأجر رجل على الحج. لكن الجوعات كلها تصح على هاي الامور. الجعلات تصح عليها. فالجوعالة في حقيقة تجعل لنا منفذاً ومخرجاً من الاجارة. تدع لنا منفذاً ومخرجاً من الاجارة. واصلها في السنة من يعطينا الحديث المشهور في السنة في قضية الجعالة - 00:03:00

احسنت حديث اللادين لما ذهب انطلق قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلوا على حي فأبوا ان فالمهم فجاء هذا الحي سيد هذا الحي لدغ. جاءت حية والعقرب لدغه. فحاولوا ان يأتوا بطبيب حاولوا ان يأتوا بدواء لم يجده. فقال بعض هذا الحي - 00:03:20

انظروا الى هذا الركب الذي نزل عندكم لعلهم ان يكون عندهم شيء فاتوا الى الصحابة. فقالوا لهم ان سيدنا آآ قد لدغ. طبعاً اللدغ لغة العرب يسمونه سليم من باب التفاؤل يسمونه سلية من باب التفاؤل. فقالوا انه سيدنا فقالوا لهم الصحابة يعني نحن نزلنا عندكم.

طلبنا منكم الضيافة لم تقروا - 00:03:40

هو الان اتيتم يعني تطلبون منا ان نساعدكم؟ المهم احد الصحابة قال دعنا نكسبها. فقال انا ارقى. ولكن والله لا ارقى لكم تجعل لنا شيئا فاتفقوا على قطع من الغنم فذهب هذا الصحابي فقرأ على الرجل بماذا سورة الفاتحة قال فكانما نشط من عقل قام هذا -

00:04:00

رجل ما فيه بأس سيد الحي. سبحان الله! فاراد الصحابة طبعاً الجماعة الحمد لله ادوا لهم عهدهم. فاعطوهم قطع الغنم. الصحابة

ارادوا ان يقتسموا. قالوا لا نقتسم حتى نعود الى النبي - 00:04:20

ننظر هل هذا التصرف صحيح ولا؟ فعادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاقرهم على ذلك وقال وما يدريك انها رقية؟ لما سألوا

القضية مشهورة الحديث وما يدريك انها - 00:04:30

لسورة الفاتحة. فهذا اصل الجعالة في الشريعة الاسلامية. لان النبي اقر هؤلاء ان اخذوا جعالة على علاجهم لسيد الحي. قالوا من يعالج

سيد سورة الجعانة من يعالج سيد الحي له كذا وكذا من الغنم اذا اتفقوا اذا كان الجعل معلوماً لذلك قال ويجوز - 00:04:40

جعلوا شيئاً معلوم. هذا الشرط الاول ان يكون العوض معلوماً. اما ان يقول من يجد للمحفظة فله مبلغ من المال هكذا اطلق لا يصح.

لابد ان يحدد يقول مئة دينار اه مئة وخمسين وما شابه ذلك. اذا ويجوز جعل شيء معلوم. اذا لا بد ان يكون الجعل - 00:05:00

لمن قال لمن يعمل عملاً لمن يعمل عملاً اطلق ولو مجهولاً حتى ولو كانت تفاصيل العمل مجهولة حتى ولو كانت تفاصيل العمل

مجهولة. ثم ذكر مثالا على مجهول. قال كرد عبد ولقطة. الان رد العبد الان انسان له عبد هرب - 00:05:20

قال من يرد للعبد اعطيه مثلاً مئة دينار. الان تفاصيل هذا العام المجهولة في الحقيقة. طب وين العبد ذهب وين راحوا ويناتوا ويمكن

نلاقيه شو صفاته؟ المهم قال من يرد لي عبي اعطيه مئة دينار. الان في الحقيقة العمل هذا في جهالة كثيرة. لا نعلم اين العبد -

00:05:40

اين ذهب وكم مدة العمل والبحث؟ كلها تفاصيل مجهولة. ومع ذلك تصح الجعان لان الجعالة بابها اوسع من اليجار. لماذا؟ لانه الاجارة

ايها الاحبة فيها الزام عقد من طرفين فانا ما بصير الزم طرف بشيء وهو يعجز عن هذا الشيء. اما الجعلاء فهو عقد ابتلاء العقد جائز

من العقود الجائزة. ما في احد ملزم. انا قلت من يفعل - 00:06:00

له ذلك ما احد فعل انتهى الامر. لذا عقد جائز عقد قائم على السهولة والتيسير يعني ما في شيء يلزم الانسان. يعني انا بدأت لبحث

عن هذا مللت من البحث ذهبت الى نمت في احد يلومني في علي شيء؟ ما علي شيء. لذلك عقد مخفف لذلك خفف في شروطه. لذلك

- 00:06:20

في شروطه فتصح حتى على عمل مجهول التفاصيل. قال لمن يعمل عملاً ولو مجهولاً كرد عبد وكذلك رد اللقطة. ضيعت مثلاً المبلغ

من المال ضيعته سيارة ضيعت كذا دوروا وين ندور؟ الله اعلم. ما اعرف وينها. اذا في كثير من التفاصيل المجهولة عاد الناس لما

جعل هذا الجعل - 00:06:40

نشطت الهمم للبحث قال وبناء حائط نشوف بناء حائط ربما يكون شيء معلوم. يعني اوضح من اللقطة. يعني اللقطة ورد العبد شيء

مجهول. لكن بناء حائط قال بدك تبني حائط من يبني لي الحائط من هنا الى هنا الى اخر اعطيه مثلاً مئة دينار. شف لو لو اتفق مع

عامل على ان ينهي هذا - 00:07:00

بناء وقال لك مئة دينار او او اخذه لمدة قال اريدك في يوم كذا من الصباح الى الساعة الرابعة تبني هذه اجارة. اتفق مع شخص على

مبلغ واصبح عقداً لازماً فليس لاحدهما ان يستنكف. لكن لو قال من يبني لي هذا الحائط اعطيه كذا. هذا اصبح ماذا - 00:07:20

جعل ما اتفق مع عام محدد حتى لو كان امامه شخص قال يا اخواني المجموعة اثنين ثلاث قال من يبني لنا هذا الحائط نعطيه كذا

وكذا مش ضروري يكون عدد كبير - 00:07:40

ضخم يعني يطلع فعلاً المايكروفونات يتكلم ممكن يكون امامه اثنين. ويتكلم او يعطي شخص معلومة يقول انا يا فلان ترى جعلت

لمن يعمل لي حائط كذا وكذا فقط شخص سمعه سمعه يقول انه جعلت لمن يعمل لهذا الحائط كذا وكذا فقام هذا الشخص فعل له هذا

الحائط استحق الجعل. لذلك قال ويجوز جعل شيء - 00:07:50

من معلوم لمن يعمل عملا ولو مجهولا كرد عبد ولقطة وبناء حائط. قال فمن فعله بعد علمه استحقه. الان عندنا احوال ايها الاحبة.

شخص قال من يجد محفظتي له منها او له مئة - 00:08:10

دينار. ممتاز؟ الان يمكن هو ويحكي هذا الكلام وهو يتكلم. يأتي شخص يقول له خذ المحفظة. ترى انا دورت وبحثت وسبحان الله وجدتها وهو لا يعلم ان هذا الرجل جعل جعل على من يجد له المحفظة. الان هل هذا الانسان الذي وجد المحفظة يستحق جعلاً؟ لا.

لانه - 00:08:30

ما بحث او عندما وجدها كما يقول بالخطأ عندما وجدها اه لم يكن يعلم ان هناك جعلاً. فحتى لو علم جاء فقال يا فلان تفضل اخبره الناس خذ مئة دينار. قال ليش هو جعل جعل علينا؟ قال اه والله جعل جعل جعل عليها. قال قال لربه اعطني مئة دينار. ترى انت

جاعل جعل وانا ما ادري. قال ربه يقول لا انت - 00:08:50

فعلت وعملت او اتيت بهذه المحفظة من دون ان تعلم ان هناك جعل فليس لك شيء. الذي يستحق الجعل هو من فعل الفعل بعد علمه بالجهل ومن فعل بعد علمه بالجهل لانه هو في الحقيقة كأن العقد حينئذ جرى انت سمعت ان هناك شيء قمت - 00:09:10

ابت لتعمل فكان دافعك للعمل سماعك للجوع. ممكن يكون دافعك لوجه الله سبحانه وتعالى. لكن اكثر الناس هي لما سمعوا الجوع ذهبوا هذا الواقع. لو لم يسمعوا او بالجعل ما احد ذهب. نعم. ليه؟ واحد لقي هاي الشغلة كثير فصار في باله انه ما راح - 00:09:30

جعل الا اذا صاحب هاي الشغلة اه دعا للناس انه اذا لحدا لقاها اله وكذا. فصار كل ما حدا لقي شغلة يحتفظ مما صحبه يعني هي خسوة قليلة صراحة يعني انه لانه اصلا اكثر الناس يعني قل منهم ان يجعل الجعل اصلا قل من الناس من يجعل ومثل هذه

الاحتمالات الواردة - 00:09:50

اذا يعني احيانا الشريعة لا تنظر اليها لانه قليلة. فلماذا نبني عليها احكام؟ خذ الصورة يعني على عادة الاحكام والقواعد الفقهية تبنى على الامور المتكررة والدارجة عليه العرف التي لا تخالف طبعاً قواعد الشريعة. فالقاعدة المضطردة انه الانسان اذا وجد شيء اذا كان

هو اصلا ليس امينا هو سيذهب به ولن يعود - 00:10:10

هاي الصورة. ان كان امينا سيعود به الى صاحبه. الان الشريعة جعلت هذا المنفس منفذ الجعالة حتى الناس يتساعدوا وترتفع الهمم لمساعدات الشخص اما كون الشخص سيحفظها عنده حتى يأتي الرجل يعلن على جوعانة. طب متى؟ افرض الرجل ما اعلن على

جوعانة ستبقى عندك الى متى؟ ان تلفت عندك فانزل في النهاية ستاذهب - 00:10:30

وعليك ان تضمنها لانك انت في النهاية لم تحافظ عليها على وجهها. واما ان رددت الى صاحبها فانتتهت امرك وانتتهت قضيتك. فانه قضية الانتظار ما يظل انه يبني عليها شيء والله تعالى اعلم. اذا قالوا يجوز جعل شيء معلوم لمن يعمل عملاً ولو مجهولاً كرد عبد

ولقطة وبناء حائط. قال فمن فعله بعد علمه - 00:10:50

استحقه. اذا باختصار من فعل الفعل قبل علمه بالجعل ليس له شيء. من فعل الفعل بعد علمه بالجعل فاستحقه. طيب من فعل وبائناً فعله درى كامل قالوا له النسبة يعني هو فعل نصف الفعل هو مثلاً جالس يبني الحائط قال رجل مثلاً من - 00:11:10

قال رجل ابني حائط فبدأ يبني بالحائط ما اجاره وقال تطوعاً قال خلص بدي اساعد هذا الرجال ابني حائط. اثناء بناؤه بالحائط قام هذا الرجل اعلن دعاءه. قال من هذا الحائط له الف دينار. الان هذا الرجل علم بالجعالة الذي يبني علم بالجعالة باثناء عملية البناء. هو

الان ما شاء الله نص الحائط - 00:11:30

صحيح؟ فالان يقولون يأخذ بالقسط. يعني مثلاً هو قال الف دينار او مثلاً يقول قال مئة دينار. انت وبين وصلت البناء؟ قال وبنيت نصفه. قال لك خمسين قالوا مثلاً بنيت ربعه قال لك خمسة وسبعين. يأخذ بالقسط لانه خلص الجزء الذي تم من دون علمه بالجعالة

ليس لا عليه شيء - 00:11:50

لانك فعلته ماذا؟ متبرعاً. احسنت لانه فعلته متبرعاً. والانسان اذا فعل شيئاً متبرعاً فانه لا يستحق عليه شيئاً انا يا رب الجوعانة اعطاه جزاه الله خير لكن انت فعلت شيء متبرعاً انت فاهم الفكرة دي يا شيخ حسين انه من فعل شيئاً متبرعاً خلص ليس لك ان

تطالب الآخرين بان يعطوك - 00:12:10

عوضا عنه لانه انت عندما صدر منك هذا الفعل صدر على وجه ماذا؟ التبرع واما من كان هو اصلا ابتداء يريد يأخذ اموال الناس بالباطل فهو لا ينتظر هو اصاله لا ينتظر الجعال هو يريد يأكل اموال الناس بالباطل ثم قال ولكل فسسخها لماذا ولكل فسسخها؟ لان

الجعالة عقد جائز احسنتم - 00:12:30

لصاحب الجعالة ان يرجع. يقول ترى انا قلت يا اخوان الصباح كذا وكذا انه في الف دينار. عاد رجعت. خلص رجع. والعامل له ان يرجع في اثناء العمل كما قلنا وفي اثناء العمل قال ما اريدك منه. في احد يلزمه؟ ما احد يلزمه ان يكمل العمل. جيد؟ فاذا قال لكل

فسسخها - 00:12:50

لكن بدنا نحفظ حق ايش هو حق مين؟ العامل اذا بدأ في العمل وشرع به بنى نصف الحائط بعدين رب الجعالة قال انا خلص رجعت عن امري لا نستنى احنا الان نقول من يبني الحائط له الف دينار ونحن بناء على كلامك بدأنا بالعمل لبناء الحائط مثلا. اثناء يعني اثناء

- 00:13:10

قالوا نحن نبني انت قمت اعلنت تراجعك عن الجعالة. في هذه الحالة نقول نعم لك ان تفسخ الجعالة ولكن يعطى العمال اجرة المثل خلص نحولها كانها الى اجارة نقول هؤلاء من عمل مثل فعلهم كم يستحق مئة دينار مئة وخمسين خلاص يعطى اجرة المتر لا يضيع -

00:13:30

اه جهدهم سدى. لهذا حفظ الحقوق الآخرين. حتى ما شخص يقوم يعلن جعالة ثم بعد ان ينظر العمل بدأ ينتهي. يقول خلاص ترى

تراجعت عن الجعال. هذا سؤال لعب في الناس - 00:13:50

فالشريعة تحفظ الحقوق. قال ولكل فسسخها فمن عامل فمن عامل يعني ان كان الفسق من العامل. العامل اثناء العمل قال لا اريد اكمل

خلاص ما في شيء له. لا شيء له - 00:14:00

وابدا حتى لو بنى الحائط وبقي من هنا سائتي. هو تراجع عن العمل خلص انتهى امرك ما لك شيء. واما قال ومن جاعل يعني اذا كان

ان الجاعل هو الذي فسح قال لعامل اجرته عمله. اذا كان الجاعل هو الذي فسح وتراجع عن الجعالة - 00:14:10

فالعامل يأخذ ماذا اجرة المثل؟ من عمل مثل فعله هذا في العرف كم يعطى؟ نقدر ويعطى بناء على ذلك. ثم قال وان عمل غير معد

لاخذ لاجرة لغيره عملا بلا جعل او معدا او او معد بلا اذن فلا شيء له او - 00:14:30

بلا اذن فلا شيء له الا في تحصيل متاع من بحر او فلاة فله اجرة مثله وفي رقيق دينار او اثني عشر درهما. ايش المسألة ايها الاحبة

مسألة سهلة الان انتم تلاحظون اه ان الناس الذين سيعاونونك في شيء اما ان يكون انسانا قد - 00:14:50

هيا نفسه وهو قائم اه معد نفسه لانتفاع واما شخص كان مارا في السوق قام بمساعدتك يعني اعطيك مثال يوضح ما اريد ان

اوصله. الان انت امام بيتك آآ جئت من المؤسسة - 00:15:10

تكون معك اكياس كثيرة صحيح؟ امام البيت فتحت السيارة فوجدت ابني الجيران قلت له تعال يا بني ساعدني في حمل هذه

الاكياس اضعها في البيت. الان ابن ابن الجيران هل هو معد ومهيا نفسه لخدمة الناس ينتظر ان الناس يقولون له افعل شيء حتى

يأتي باختصار. هل هو حمال او - 00:15:30

قتال حتى يأتي لهذا الامر الان عندنا في السوق هناك من يسمى مثلا بالحمالين والعتالين. هؤلاء قد هياوا انفسهم لماذا خدمة تجي له

مثلا واقفين في الموقف بشغلك فيه انزل عالموقف تيجي من يحمل من يعتل اذا هناك اناس هذا عملهم يجلسون في الموقف في

الاماكن العامة ينتظرون - 00:15:50

من يطلب منهم ماذا؟ ان يساعدهم في الرفع في الانزال حمل الاثاث تنزيل الاثاث. هذا يسمى قد اعد نفسه. هذا هو الذي اعد نفسه

للخدمة هناك نوع اخر لم يعد نفسه للخدمة كما قلت لك صديقك ابن الجيران انسان. وجدته واقف امام بيتك بنص اصدقاء فانت

انزلت من ماذا - 00:16:10

انزلت من سيارتك بضائع فقلت له تعال ساعدني. فهو ابدأ ابشر جاره قام اخذ الاكياس وذهب بها الى بيتك. الان من يستحق منهم

جعل ومن لا يستحق منهم جعلاً انظروا ماذا قال. قال وان عمل غير معد لاجرة. اذا هو الان يتكلم عن اي صورة؟ غير معينة. انه انت - [00:16:30](#)

من رجل غير معد نفسه لاجرة من صديق من ابن الجيران من انسان هو معلوم وهذا الانسان قد يكون اصلاً دكتور قد يكون طبيب لكن صديقك. ابن جيران رفيقي لك قريبي لك. فهذا يسمى غير معد لاجرة. عرفنا ما معنى مصطلح غير معد -

[00:16:50](#)

الاجرة هذا الذي يقصدونه. يعني هو لم يوقف نفسه لهذه الاعمال. قال وان عمل غير معد لاجرة لغيره عملاً بلا اعلان الان قد يكون شخص غير معد نفسي لاجرة قد يكون شخصية راقية. لكن قال لك تجعل لي جعل هو - [00:17:10](#)

قال لك تجعل لي جعل اعمل معك ما تجعل لي جعل لا اعمل معك. فانت قلت خلاص اعمل معي وخذ لي امتعة الى داخل البيت واعطيك مثلاً كيس برتقال. فهو عمل بناء - [00:17:30](#)

قال على انك فرضت له ماذا؟ جعلاً. اه اذا بعد ان ينهي العمل له ان يأخذ ماذا؟ الجعل. او قد يتفق معك على اجرة. قد يقول لك لا انا ما بدي عقد جعلي - [00:17:40](#)

انا بدي عقد ايجارة. انا اريد ادخل اقوم بهذا العمل ادخل البضائع الى بيتك. اريد عشر دنانير ايجارة. خلص نقول اتفقت معه ممتاز لانه اصبح عقد ايجارة. عقد اخر طيب اذا هو قام بنقل هذه البضائع معك وساعدك هذا الصديق او هذا ابن الجيران الغير معد لقضاء

الحاجة الغير معد للاجارة. اذا ساعدك في - [00:17:50](#)

نقد الأمتعة ولم يتفق معك لا على جعل ولا على اجارة هل له شيء من هذا؟ لا يعتبر متبرعاً يعتبر متبرع اذا اذا اتفق على اجارة عقد ايجار اتفق على جعالة جعالة لم يتفق على شيء ليس له ابداء اي شيء ليس - [00:18:10](#)

ليس له ابداء اي شيئاً. طيب. نعم. يعني هو يقول للجار والله انا بدي اياك تعطيني شيء مقابل عملي. فقال له خلص لك برتقال على انه عقد جعانة. يعني هو اذا عقد جعالة معناته هو العامل هذا ابن الجيران اثناء العمل له ان يترك البرتقال ويضله مروح وليس له -

[00:18:30](#)

طيب شرعاً جائز. فهي في الحقيقة قد تكون الصورة متقاربة لكن الاحكام هي التي تختلف. انه اذا تقال وانا بدي اياها منك دعالة. اذا قال له بدك منه دعالة وافق - [00:18:50](#)

مثلاً صاحب البيت في هذه الحالة ستطبق احكام الجعالة. انه صاحب البيت له ان يفسخ. وبالتالي سيستحق هناك اجرة المثل. والعامل له ان يعني ابن الجيران له ان يترك البضاعة ويذهب ولا يطالب بشيء. هذا اذا جعله جعانة اذا جعله ايجارة لا ليس لاحد منهم

ان يفسخ. عقد لازم - [00:19:00](#)

ليس لاحد منهما ان يفسخ ابداء. فاذا هو بحسب الاتفاق الذي جرى بينهم هل تريد جعالة ولا تريده؟ اجارة؟ كل اجارة يصح ان يكون دعاء لا كيفكم الايجارة؟ ما هو الايجار عقد لازم وجعاء العقد جائز. اقصد اقصد قبل العقد. يعني انا اي ممكن انه اخليها ايجاراً مع

- [00:19:20](#)

انت لا تسميها اجارة. كل عمل يمكن انه مع الطرف الاخر اجعله جعالة. ويمكن اجعله اجارة. نعم هو مش كل اجارة يمكن اجعلها جوعانة. هيك تقول كل عمل اتفق فيه مع الاخرين يمكن اني اجعله جعالة ويمكن ان اجعله ادارة. اذا جعلته ادارة نطبق احكام الادارة

عقد لازم ايش يترتب على هذا وايش يترتب على هذا - [00:19:40](#)

اذا جعلت دعاء لا اذا العقد جائز ايش يترتب عليه؟ طيب الحالة الثانية قال او معد بلا اذن فلا شيء له او معد قال بماذا الحالة الثانية انك تطلب يا شيخ هشام من شخص هو معد نفسه لخدمة الاخرين. يعني الشخص كما قلنا من العتارين او الحمالين. شخص من -

[00:20:00](#)

مع التهاني او الحمالين. الان هذا الشخص العتال او الحمال انت قلت له تعال احمل معي الاثاث. الان انظر هون هذا اله ميزة. الان اذا اتفقت معه على دعالة له جعالة مثل الحالة الاولى ما في فرق. ان اتفقت معه على اجرة له اجرة مثل المسألة الاولى. لكن هنا في شيء

آخر ثالث. مش موجود - 00:20:20

الحالة الماضية انه ان اشتغل باذنك ولم تتفق معه على جعالة ولا على اجرة له ان يأخذ اجرة مثله نعم ايوه يعني هو الان لم يتفق معك لا على دعارة ولا على ايش؟ اجرة. انت قلت له فلان تعال حمل معي البضائع. هو قال لك ابشر. انت - 00:20:40
ذهبت الى موقف اخدت واحد من عالتالي فقلت له اذهب احمل معي. فالان هو اشتغل حمل البضائع حمل اللاتاث باذنك. بعد ان ينهي العمل له اجره تاهو لم لو لم تتفقا ابتداء اما في الصورة الاولى لو الصورة الاولى لو كان غير معد هل له لو هو الان عمل باذنك هل له ان يضاعف - 00:21:00

بشيء ليس له ان يطالب بشيء. فهذا فرق بين المعد نفسه للخدمة وبين من لم يعد نفسه. من اعد نفسه للخدمة يأخذ بثلاث حالات. الى اتفق على ادارة اذا اتفق على دعالة اذا عمل باذنك حتى ولو لم يتفق على شيء. اذا عمل باذنك. اه لكن لا الحالة الرابعة - 00:21:20
اذا عمل من دون اذنك يعني هو لو لقبته ما شاء الله هذا رجل العتال قاعد في بيتك بيرفع اشياء وبنزل وانت ما قلت له. لأ ما اله شيء. فاذا عمل لذلك هو هذه الصورة لا - 00:21:40
تكلم عنها. قال او معد بلا اذن. هذه السورة اصلا يتكلم عنها يا شيخ جابر. قال او معد بلا اذن فلا شيء له. حتى يقول لك ان المعد نفسه اذا عمل بالاذن له شيء له اجرة مثله. طيب. اذا عرفنا ايش الفرق بين غير المعد والمعد؟ هي بسورة واحدة. انه غير المعد اذا عمل بالاذن - 00:21:50

من دون ما يتفق على شيء معك لا جعالة ولا اجارة يعتبر متبرع. اما الذي اعد نفسه اذا عمل معك من دون اذنك من دون ان يتفق على لا ليس متبرعا يأخذ حكم اجرة المثل. طيب. والان اذا هذه هي المسألة بتفصيلها. ويستثنى من هذه المسألة - 00:22:10
صورتان يستثنى من هذه المسألة في كلا الحالتين يستثنى عندنا صورتان ايش هي السورة الاولى؟ قالوا يعني هاي الصورة الاولى لانه في الحقيقة ورد فيها نص خاص. يعني ليش اسرنا الحنابلة؟ انه فيها نص خاص. السورة الاولى قالوا الا في تحصين متاع من بحر او فلا - 00:22:30

فله اجرة مثله وفي رقيق دينار او اثني عشر درهما. هذا يستثنى من تفصيلنا السابق انه من حصل متاعا يعني بضائع قالوا في ماذا؟ من بحر او فلا من بحر يعني متى امتعة؟ مثلا تجارته قادمة من البحر - 00:22:50
السفينة ووقعت البضائع في البحر. فنزل شخص اخرج له هذه البضائع. بغض النظر انه هذا الشخص نزل شخص اخرج له هذه البضائع. او هناك مثلا قافلة هذا قديما كانوا فيه فلاة في صحراء. جاء مثلا قطاع طرق اخذوا البضائع ذهبت انتشرت. فذهب رجل اتى ببضائع هذا التاجر. اتى به الى - 00:23:10

ردها الى صاحبها. هذا الرجل الذي اتى بالبضائع من البحر او من الصحراء له ان يأخذ اجرة مثله. له ان يأخذ اجرة مثله. هذا الاستثناء الاول. الاستثناء الثاني من رد رقيقا. يعني معد ولا غير معد؟ انا ذهبت وعرفت انه هذا الرقيق - 00:23:30
يعني هرب من سيده رحت مسكته مسكته من صحرا ولا مسكته في مول ولا مسكته في حاجة وجدته اتيت به مسكته وردته الى سيده. هنا خلاص عندنا انك تعطى دينار ذهبي او اثني عشر درهما من فضة. فهذه مسائل مستثنى. المسألة الاولى من حصل متاعا من بحر او من فلاة - 00:23:50

وردوا الى صاحبه له اجرة المثل لا ننظر الى الشروط السابقة. الحالة الثانية من رد رقيقا الى سيده فانه يأخذ دينارا او اثني عشر درهما طبعا هو استثناءها له علل وله حكم. لكن لا اريد ان ادخل في هذا التفاصيل. لكن اذا القاعدة العامة قاعدة انك تفصل بين المعد وغير المعد. على التفصيل السابق - 00:24:10

وتستثنى صورتان او تستثنى صورتين. الصورة الاولى صورة تحصيل المتاع والصورة الثانية سورة الرقيق. فصل مم. ممكن يكون وين؟ في المولات. اه. عرفت عرفت مثلا بجمع لك البضائع بحط لك اياها في كيس في السودان وكذا. نعم. هاظا حتى لو مثلا بدون توفر وانت الان اذا هو عمل باذنك - 00:24:30

هو واقف اذا هو معد نفسه. صحيح؟ ان عمل باذنك وفي الحقيقة هذا ننتبه عليه جزاك الله خير. ان انت بعض الناس يقول لك انا ما

اذنت له. لا وانت مجرد انك انت اه شايفه عم بحط وعم بتحط معه وبتساعده. في الحقيقة هادا كانه اذن حكمي. هذا ماذا؟ يعني اذن الحكمية هي مسلا - [00:25:00](#)

تقبل النظر لكن اري البعض يكون يراه يضع. ويعطيه البضائع. يعني بدأ يعطيه في البضائع حتى هو يضعها في الاكياس. حتى لو لم تصرح له بالاذن بمجرد انه اعطيته البضائع هذا ابن حكمي في الحقيقة. صحيح؟ اما انه انت مثلا لم يظهر منك اي قرينة تدل على رضاك بعمله - [00:25:20](#)

اهي قلت لك مسألة تقبل النظر لكن يعني حتى الانسان يتقي الله عز وجل يكون في نوع من الورع في القضية. ان كنت انت في الحقيقة يعني تريد منه انه يعمل ويحمل البضائع - [00:25:40](#)

وما شابه ذلك وانت تراه واقف في الحقيقة اري انك تعطيه. اذا كنت تعمل وهذا واقف لهذا الامر. الان اذا كان طبعا احيانا هو اغلبهم انا بعرف هو نفسه او - [00:25:50](#)

هي لست تفرض له راتب. ان كان من هذا النوع هذا ليس له. الكلام عن رجل معروف قالوا لك هذا رجل واقف لمن يريد ان يحمل. مساعدة ويأخذ مقابلها الان اذا انت رأيته يحمل وانت راض وهو امامك وفي قلبك تريد يحمل ثم تذهب تقول انا ما اذنت له في الحقيقة في القلب شيء لانه في في القلب - [00:26:00](#)

انت تريد منه ان يحمل وان يساعد وان يخدم ولكن لم تصرع فقد سكتت. فهنا في الحقيقة لا اري انه يعطى. اما ان انت قلت له لا تحمل ومنعت من الحمل - [00:26:20](#)

مصر على الحمل. بعضهم خلص في عنا لأ بده يحمل ويضع وكذا. اذا انت منعت من الحمل وهو مصر على الحمل نعم. في هذه الحالة ليس له. اما انه سكوتك وفي قلبك - [00:26:30](#)

يعني احيانا ممكن تكون انت مش منتبه صحيح انت بتعمل شيء ما وجدت الا حاط لك هالبضائع امام سيارتك. كذلك ليس لك يعني ليس لك ان تدفع او ليس عليك ان تدفع. لان - [00:26:40](#)

هذا فعله من دون اذنك. لكن ان كنت واقف امام الكاش وانت شافه يضعه في قلبك انه خليه يرفع ويحمل بس انا ما اذنت له. لأ اعطه واخلص من هذا الامر - [00:26:50](#)

فيه في القلب شيء. اما انت ترضى وساكت ولم تمنعه من هذا لم يصدر منك اي تصرف يدل على عدم رضاك. ففي الحقيقة ان يعطى او لا والله تعالى اعلم. دعونا ننهي الباب الاخير معنا اليوم باب اللغة. قال رحمه الله فصل واللغة ثلاثة اقسام. ايش تعريف اللقطة ايها الاحبة عندنا في الشريعة - [00:27:00](#)

يقولون اللغة مال او مختص اضله ربه سهل. ايش اللقطة؟ مال او مختص اضله ربه المال هو المال يعني عندما يعني ايش الفرق بين المال والمختص هنا؟ يقصدون بالمختص هو كل شيء يجوز لك ان تقتنيه وليس لك ان تبيعه - [00:27:20](#)

مثل ماذا؟ الكلب لا الكلب يعني الكلب هل هو مال في الشريعة؟ لا ليس مال بدليل اننا عندما تكلمنا عن شروط البيوع لابد ان يكون ايش فاستثنينا قلنا ما ليس بمال مثل ماذا؟ مثل الكلب. فالكلب هذا يجوز اقتناؤه متى يا شيخ جهاد؟ اذا كان كلب زرع كلب ماشية مثل - [00:27:40](#)

هذه الامور فالكلب اذا اختصت به انت حصلته ووجدت كلب في منطقة ووجدته جيد واخذته للامور التي استثناهما الشرع. فهذا يسمى ليس مالا يسمى مختصا لك فلا يجوز للرجل ان يأخذ منك انت خلاص انت حزته وذهبت به الى بيتك. فاللغة في الحقيقة ترد على كلا الحالين ترد - [00:28:00](#)

على المال يعني الشيء الذي يجوز ان يباع وبشترى شرعا ويكون ايضا على ماذا؟ على الاختصاصات. فليست النقط اذا مختصة بما يجوز بيعه. هذا الذي اردته من التعريف. طيب اذا اللقط مال او مختص اه ضل عن ربه. عرفنا ايش معنى مختص؟ هذا يقابل المال - [00:28:20](#)

المال هو الذي يجوز ان يتم التعاقد عليه شرعا. مختص هنا لا يجوز انك تتعاقد عليه لكن يجوز ان تقتنيه. مثل الكلب. قال واللغة

وثلاثة اقسام سيقسم اللغة الى ثلاثة انواع. هناك لقطة ايها الاحبة بمجرد ان وجدتتها تمتلكها ما عندك مشكلة. هناك - 00:28:40 لا يجوز ان تلتقطها. وهناك لقطة لك ان تلتقطها لكن لا بد ان تعرفها سنة قبل ان تمتلكها. فاذا هناك ثلاثة احوال فبدأ بالقسم الاول قال واللقطة ثلاثة اقسام ما لا تتبعه همة اوساط الناس. هذا النوع الاول اشياء ايها الاحبة - 00:29:00

نسميها في عرفنا تافهة. اوساط الناس يعني الناس الاوساط مش الاغنياء. مش الاغنياء والاثرياء. لأ الناس الاوساط عوام الناس اللي وضعه وسط ماديا كما نقول. يعني اذا ضاع منه هذا الشيء لا يلتفت اليه. فهذا النوع من اللقطة اذا وجدته - 00:29:20 تلكه مباشرة ليس عليك ان تعرفه مثل ماذا؟ قال رغيف خبز. رغيف الخبز لو وجدته في طريق. الان هل هذا يسمى اللقطة بمفهوم التي يجب ان تعرف ليس لها ان تعرف. لماذا؟ لانه الرغيف والتمرة كما وجد عمر ابن الخطاب رجل يسأل عن تمرة عن تمرتين فضربه بالدرة. قال خذه يا رجال - 00:29:40

الناس تبحث عن تمرة وتمرتين لماذا؟ لانه اوساط الناس لا تلتفت بس نلاحظ انه علقوها بالاوساط لانه الفقير تماما مدقع هذا قد يذهب الى اقل الرغيف. ونسأل الله السلامة. فمثل هذا في الحقيقة لا يعتبر في بناء الاحكام وانما المعتبر اوساط الناس. قال كرغيف وشسع وشسع الشسعي - 00:30:00

ايها الاحبة نوعا من الرباط الحذاء اجلكم الله. رباط الحذاء لو ضاع الرباط ما احد يعود اليه. اذا في مثل هذه الامور التي لا قيمة لها عند اوساط الناس في الحقيقة قال فيملك ايش قال؟ فيملك بلا تعريف. هذي تملكها مباشرة وعاد ما تلتفت الى قضية اخرى. جيد. وهذا فيه حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم ادى للصحابه ان يأخذوا - 00:30:20 نحو العصا والحبل وينتفع به لان الناس ما عادت تبحث عن هذه القضايا. طب النوع الثاني ايها الاحبة النوع الثاني هو الذي لا يجوز ان تلتقطه اصالة التقاطه مثل ماذا؟ قال الثاني الضوال التي تمتنع من صغار السباع. الضوال من هو عادة اذا سمي الضوال الضوال هي من الدواب تكون - 00:30:40

في عرف الفقهاء وفي عرف اللغة الضوال هي تكون عادة من ماذا؟ من الدواء. فالدابة التي ضلت عن ربها وتمتنع بنفسها من صغار السباع من الذئب ومثل هذه الامور اه الذئب وما شابهه من صغار السبا يعني تستطيع باختصار ان تحمي نفسها من صغار السباع مثل بالخيول - 00:31:00

والابل والبقر قال هذه ايش قال؟ فيحرم التقاها. ولا تملك بتعريفها. فاذا كان رأيت دابة من هذه الدواب الكبيرة مثل الخيل مثل الثور مثل اه كما مثل الابل مثل البقر. فهذه حتى لو وجدتتها ضالا لا يحرم ان تلتقطها. لما جاء في النص لما - 00:31:20 سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الابل قال ما لك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها تلد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها لا تلتقطها. ربك سبحانه وتعالى ييسر لرجل لصاحبه ان يعود اليها ان كان له فيها رزق. فمثل هذا لا يجوز ابدا ان تلتقطه. في الحقيقة الحنابلة يدخلون في هذا ايضا اه بعض - 00:31:40

امتع الكبير ايها الاحبة مثل ماذا؟ مثل الان امام بعض المباني امام بعض المحلات تجد مثلا رزمة خشب اه الف قطعة الفين قطعة خشب. وضعها في مكان ربما انت رأيت شهر شهرين ثلاثة ما زالت في مكانها فلا تظن ان هذه النقط تأخذها وتذهب تعرفها لانه في العادة - 00:32:00

ممکن الرجل يعني هو الانسان ما غفل عنها في العادة او يمكن ينساها. لكن حتى لو نسيها لا تصبح من ضمن اللقطاء التي تعرف اه بعد سنة تمتلكها فيقولون الخشب الكثير لذلك هم يقولون خلاص ما اريد ادخلك في بعض التفاصيل لانه الخشب والخشبين لك ان تلتقطهم. اما اذا كانت رزمة خشب كبيرة وما شابهها - 00:32:20

من الامور خاصة عند المقاولين والبنائين. ممكن نترك اشياء كثيرة في الحوش اللي حوالين المباني ويدعها فترات طويلة. صحيح؟ انتم المجانيين مش ممكن عندكم اشياء تضعونها في مناطق وتتركوها ايام وما تعودون اليها. فمجرد انك تذهب اليها تقول مثلا رجل تاركها شهر اذا معناتها هذه رجل ضائع انا وصاحبها اذهب التقطها. لا قال وهذا مثل الضوء - 00:32:40 لا تلتقط ضعها في مكانها حتى يأتي ربها. لكن الاساس والدوال الابل والخيول والبقر. النوع الثالث من الاموال اه هي التي هي التي

تسمى النقط في عرفنا او في العرف الفقهي عادة. هي التي تسمى لقطة تعرفها سنة وبعد ذلك تمتلكها. فقال الثالث باقي الاموال -

[00:33:00](#)

يعني عندك اموال لا تدفع همة اوساط الناس. وعندك الضوالي التي تمتنع من الصغار. هذه الاولى تمتلكها مباشرة. والثاني لا يجوز التقاطها ابدا. وباقي وهل هي من القسم الثالث؟ قال كثر عثمان وجدت اموال على الارض اموال نقدية قال متاع وجدت متاع عند صاحبه قماش ولا ما شابه ذلك من الامتعة - [00:33:20](#)

اه غنم اه الغنم ليس مثل البقر لان الغنم صغار السباع الابل الذئب وما شابه ذلك من صغار السباع عليه ان يعتدي عليه وان يأكله فلا يحمي نفسه. فثمن ومتاع وغنم فصلان. ايش الفصلان - [00:33:40](#)

صغير ايش الفصيلة؟ احسنت صغير الابل. احسنت. فصلان جماع فصيل. اه العجاجيل اه واضحة العجاجيل. اه هذا العجل لانه مفرد يعني مفردة واعج. فالعجل الصغير ايها الاحبة وابن الجمل كذلك ياخذ حكم الغنم. فانه لا يستطيع ان يمتنع - [00:34:00](#) بنفسه عن صغار السباع. فمثل هذه الاموال اه لاحظوا ايش مثل هذه الاموال. قال فلن امن نفسه عليها اخذها مش اي شخص تمام شوف الشريعة كيف تحدد ان كنت تشعر من نفسك الامان وانك امين عليها خذها. ان كنت تعلم من نفسك انك لست امينا لا تأخذها -

[00:34:20](#)

ان اخذتها وانت تعلم انك غير امين انت في حكم الغاصب. انت في حكم الغاصب. طب اذا حكم الغاصب معاناتها تضمنها مطلقا لو تلفت عندك تضمنها مطلقا حتى ولو تلفت من دون تعد وتفريط لانك غاصب. فالمسألة خطيرة. اذا هذا النوع الثالث - [00:34:40](#) ليس لاي شخص ان يلتقطه من يلتقطه هو من علم من نفسه انه امين. طبعا انت العلم ليس هو الجزم المقصود به هنا بالضبط. يعني انا في النهاية الشخص يكون اي ذنب لنفسه الامانة - [00:35:00](#)

يقدر في نفسه. ايش تحدث بعد ذلك؟ الله عز وجل اعلم بحاله. لكن هو يعلم من نفسه انه عينه تذهب وانه انسان يتلف على السلى ويتلف على الامتلاك انا من نفسي عدم الامانة نقول له ليس لك انت القط. يعني الامانة خلال السنة اللي بنقراها ممكن؟ لا لا لا الامانة هو من نفسه انه عنده هذا الخلق. اني انا انسان امين احافظ على امتعة الناس - [00:35:10](#)

ولا افرط فيها. اذا علم من نفسه انه يملك هذه الصفات ادري بنفسه في الحقيقة. كل انسان تثيق نفسه في هذه القضية. في انسان يعلم نفسه انه غير امين. او انه انسان مهمل ومفرط لا يحفظ اموال الناس. عنده اهمال شديد. قد يكون عفوا الشخص غير امين ليس سوءا في خلقه اكثر من قضية اهمال ونسيان - [00:35:30](#)

تغافل شخص غير مرتب فاذا انت تعلم انك مفرط في حفظ اموال الناس لا لا تأخذها دعا لعل الله عز وجل ييسر لها ربها. اما اذا علمت من نفسك الامانة وعندك - [00:35:50](#)

على حفظ اموال الناس فلك ان تأخذها. طيب الان سيفصل في احكام هذا النوع الثالث. سيفصل في احكام. انسان علم من نفسه الامان فاخذ هذه اللقطة. ايش الحكم؟ قال ويجب حفظها وتعريفها. والان نتكلم كما قلنا عن النوع الثالث. قال ويجب حفظها -

[00:36:00](#)

تعريفها في مجامع الناس غير المساجد حولا كاملا. النقط ايها الاحبة يجب ان تحفظها وهذا معلوم. يجب انك تحفظها حتى ما تضع. قالوا وتعريفها فكيف يكون التعريف؟ التعريف عند الحنابلة يعني هي صورته التي ذكرها الشيخ البدوي مجموعة قال يعرف في اول اسبوع طبعا - [00:36:20](#)

اعرف فورا ما لك انك تؤخر التعريف فوري. كيف يكون التعريف؟ في اول اسبوع يا شيخ عبدالرحمن تعرف كل يوم. اول اسبوع من اللغة تعرف كل يوم في الصباح تخرج يقول يخرج يخبرني ولدت له قطر اخرى. بعد انتهاء الاسبوع على الشهر يعني لما يصير بدك تصير شهر بتصير كل اسبوع - [00:36:40](#)

مرة الى نهاية الشهر. الان خلصت اول اسبوع الى نهاية الشهر كل اسبوع بتصير تعرف مرة واحدة مش كل يوم خلص مرة واحدة ثم الى نهاية الحول تعرف في كل شهر مرة فهي بالتدريج. اول اسبوع الحامل هو كل يوم بعد ذلك الى الشهر - [00:37:00](#)

كل اسبوع الى نهاية الحول كل شهر. هذه الطريقة التي يفرضونها وفي الحقيقة يعني مثل هذه الامور ارى انها ترجع للعرف افضل يعني مثل هذه الصورة يعني اهم يعني في النهاية لا اجد نصا واضحا في هذه القضية انه لازم تلتزم بهذه الصفة. لكن في العادة مثل هذا الامر يعني - [00:37:20](#)

جيد يكون مقبول انه تعريف مقبول. انه بعض الناس الحقيقة يقصر في التعريف. هو له نفس يملك هاي الشغلة. يظهر اول يوم يعرف فيها عاد ما حدا اجى خلص خليفها عندي نهاية السنة - [00:37:40](#)

لا ما يصلح تعرف كل يوم في اول اسبوع ثم على طريقة الحنابلة لنهاية الشهر كل اسبوع ثم الى نهاية الحول في كل شهر مرة. اذا ويجب حفظها وتعريفها في مجامع الناس كذلك تذهب الى اماكن يعني الله عز وجل مطلع على ما في قلبك لا تذهب الى اماكن لا يتوقع ان يوجد فيها الرجل فتعرفه فيها - [00:37:50](#)

تذهب الى المجامع المعلومة التي يوجد فيها الناس. تذهب اليها لكن استثنى مجمع واحد اللي هو ايش المسجد. فالمسجد يكره عند الحنابلة التعريف فيه. يكره التعريف في كم مدة التعريف؟ قال حولا كاملا. طيب بعد الحول ايش قال؟ قال وتملك بعده حكما. يعني بعد انتهاء الحول - [00:38:10](#)

ننتهى الحول تملك هذه السلعة اه او هذه النقطة ليس بارادتك اجبارا. يعني مش انه باختيارك لانه ما مش او املكها لا تتعلق بنيته اجوارا تدخل في ملكه. اجبارا تدخل في ملكه. لذلك قال وتملك بعده حكما - [00:38:30](#)

ادخلوا في ملكه لكن في الحقيقة ملكه عليها كذلك هذا من فوائد كلمة حكمه. ملكه عليها ليس ملكا مستقرا. يعني هي اولها اجبارا تدخل في ملكك بحيث لو مات تنتقل الى ورثته بحيث لو مات تنتقل الى ورثته ولكن الملك فيها ليس مستقرا لانه وان جاء - [00:38:50](#)

صاحبها بعد الحول في يوم من الدهر فوصفها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ترد اليه. وان كانت تلفت عندك بسبب مثلا بيع شراء استخدمته لك ان تستخدمها بعد - [00:39:10](#)

ما عندنا مشكلة لكن كما سيأتي في الاحكام ان جاء ربها بعد الحول فوجدك قد بعثها او ما شابه ذلك تضمنها. اه تضمنها. فلذلك قلت ملكك في ليس ملكا تاما مستقرا. هي تدخل اجبارا في ملكك ولكن ليس ملكا تاما مستقرا. لذلك ابتداء يقولون لو ان الانسان وجد لقطة ولا يريد يلقط - [00:39:20](#)

لا تلقطها افضل. يقول لا تلقطها افضل لانك في النهاية ستصبح عليه. يعني انت لابس ايدك متلبسيتك. عاد الا اذا كنت تقول هذا مستحيل يجربها في يوم من الايام لكن اذا دخلت في ملكك دخلت ملكك اجبارا وعليك ان تضمنها لربها. ثم قال اذا اه بعد الحول قال تملك بعده حكما. الان - [00:39:40](#)

حكما يا في ملكك دخلت قهرا وليس ملكا مستقرا كما بينا. ثم قال ويحرم التصرف فيها. الان بعد انتهى الحوض صحيح انت الحوض دخلت في ملكك. هل بمجرد ان دخلت في ملكك لك ان تتصرف تبدأ تباع وتشتري وتهديها او تهبها. اتعادي ولا لابد ان تقدم شيئا قبل - [00:40:00](#)

بداية التصرف قال ويحرم تصرفه فيها اي بعد الحول قبل معرفة امور. لابد تأتي بورقة وقلم تسجل امور معينة. ايش هي؟ قال معرفة طبعا مش ورقة وقلم يعني وانت عندك ذاكرة قوية تؤجله لكن انا حتى اصور لك الصورة. اه ويحرم تصرفه فيها اي بعد الحول قبل معرفتي - [00:40:20](#)

وعائها تكتب صفة الكيس او الوعاء التي وجدت فيه النقطة تدون. قال ووكائها تسجل الرباط انظروا الدقة تسجل الرباط الذي ربطت به. اه طبعا هذا يعني هو مثال ليس المراد به لانه قد تكون الاشياء التي التقطها ليست مربوطة. لكن هو مثال - [00:40:40](#)

وتحديد من النبي صلى الله عليه وسلم يعطيك مؤشر انه يجب انها تخطى نقطه ثم بعد سنة دخلت في ملكك تريد ان تتصرف بها قبل ان تقوم باي تصرف عليك ان تحفظ او صافها بالشكل الدقيق تماما. لماذا؟ حتى ان جاء ربها في يوم من الدهر وكيف ستدفعها اليه؟ مباشرة جاء رجل - [00:41:00](#)

تعطيه انا سيصفها تقول له صف هذا الشيء. يقول لك والله هذا الشيء لونه كذا صفته كذا قدره كذا. كان مربوطا بعقدة بعقدتين بالتفاصيل وصفها بكما وجدت عندك تعطيه اياها. وان كانت تالفة تضمنها له على التفصيل. لذلك لابد ان تحدد اذا التقطت شيئا -

00:41:20

فحول عليه واصبح في ملكك تريد تتصرف به يجوز لك بعد ان تكتب الصفات تماما. من الصفات كما قال لك الوعاء. الوعاء اللي هو الوقاء هو الرباط آآ عفاصها عفاصها طريقة الربط. انظروا الدقة طريقة الربط. يعني هي كانت عقدة ولا عقدتين؟ ولا ثلاث عقد على

00:41:40 - الجهة هذي ولا الجهة هذي

الدقة الشرعية قال وقدرها قديش كان قدرها اذا كانت اموال؟ جنسها اللي كانت دراهم دنانير قمح بر ايش هي؟ اه صفتها اذا كان مثلا بر ايش نوعه من البر ايش نوعها؟ طب ليش كل هذه الامور؟ حتى كما قلنا ان جاء ربها لذلك قال ومتى جاء ربها فوصفها لازم

00:42:00 دفعها اليه من دون -

يمين حتى ما في داعي يحلف لا يطالب باليمين. جاء شخص في يوم من ايام الدهر فقالوا لك يا فلان سمعت انه عندك وجدت شيئا كذا وكذا كذا وكذا كان مربوطا بعقدة وصفها بالتمام خلاص تدفع له. تدفع له ليس لك ان تعبسها عندك. طيب قلت له والله يا شيخ

00:42:20 صحيح لما لقطت هذه اللقطة ومر -

وانا صراحة بعثتها. انا بعثتها او كما مر معنا في الدرس الماضي تصدقت بها عنك. مش مرة معنى انه كان بيده شيء غصب وغيره له ان تصدقت بها عنك بنية لكن بنية الضمان تتصدق. فالان ماذا يقول خلاص؟ فليس له حق. هذا صاحب السلعة الاصيلي. ليس له ان يطالب

00:42:40 -

اللاقط بشيء لا له ان يطالب فقال اه ما ذكر هذا الحكم كانه صحيح؟ طيب المهم ان جاء ربها طلب من طلبها ان كانت موجودة بعينها يدفعها اليه. ان كانت ذاهبة غير موجودة يضمونها يضمونها بماذا؟ ان كانت مثلية ما هو المثلي - 00:43:00

كل مكيل او موزون لم تدخله مصلحة مباحة ويزح السلم فيه. ان كانت مثلية يرد المثل وان كانت متقومة يردها بماذا؟ بقيمتها.

طيب. ثم قال ومن اخذ انظر هذه المسألة التي تقع معنا كثيرا في المساجد. وهي مسألة في الحقيقة طريقة - 00:43:20

قال ومن اخذ نعله ونحوه ووجد غيره مكانه. فنقط عند الحنابلة. هذه ورطة يا شباب. يقول لك انت ذهبت الى مسجد وعندما

خرجت من المسجد لم تجد حذاءك. وجدت اخر شبيه به فانت غلب على ظنك ان هناك اشكال. يعني الظاهر ان الرجال اخذ حذاء

00:43:40 بالخطأ -

الحذاء وترك لي حذاء اخذ حذائي وترك حذاءه. الان احنا ايش مسوي؟ والله خلاص بدل ما هو ناخذ حذاءه ونذهب به يقول لا حتى

لو وجدت مكان حذائك حذاء اخر هذا الحذاء الاخر يعتبر لقطة تأخذه تعرفه عاما كاملا تعرفه - 00:44:00

تعامل كاملا بعد ذلك يملك حكما لا يستقر. فاذا باختصار الحنابلة يقول اذا ضاع نعلك او خفك لانه ما شابه ذلك يمنع الاشياء اللي عادة

تحطها ممكن واحد يخرط يضعش اي مكانها. الشيء الذي وضع مكان الشيء ليس ليس ملكا لك. الناس خلاص تمتلكه - 00:44:20

لأ الحنابلة يقولون هذا لقطا. لانه يمكن الان عقلا وحتى ممكن يكون مش هذا الحذاء يقول لشخص اخر وانت يعني ممكن يكون

لشخص اخر والذي ذاك سرق. كونك وجدت حذاء شبيهه بحذائك بقرب حذائك لا يعني هذا ان هناك فعلا اكيد جزما هناك عملية اشتباه.

00:44:40 قد يكون حذاء -

سرق فلا تأخذه مباشرة تذهب به الى بيتك هذه هي المذهب عندنا. طبعا هناك قول اخر في المذهب اذا كانت قرينة واضحة ان

الحذاء يعني تم داره لك ان تأخذه وهذا قول اخر. اه. كان الرفض ان يصلي فيأخذون نعالنا ويذهبون بها. اه. وما يضعون مكانها شيء

00:45:00 -

لا ده هو انا لسه مصيبتك اكبر. اما لسه من يوضع مكانه شيء يعني عندنا قول في المذهب يصح الاخير. لكن المعتمد في المذهب انه

00:45:20 من اخذ نعله ايش المذهب عنده -

وجد معنى اخر مكانه لقطة. اما ان تدعها مكانها ما حد يجبرك تاخذها تدعها مكانها. حتى يأتي ربها وهذا الافضل انا اقول لك هذا

الافضل تدعها والا انا اذا ذهبت بها الى بيتك كذا ستصبح ضامنا لها. هذه الحقيقة ستصبح ضامنا لها. فدعها واخذ مثلا اتصل بصديق افعل شيء اطلب من - 00:45:30

الامام مؤذن حذاء تذهب الى بيتك تقول حتى اتي بحذاء اردته لك. اما تأخذ اللقطة على انها ملك لك مباشرة على قواعد المذهب لانها مسألة خلافية. على قواعد المذهب لا يصح - 00:45:50

هستخدامها هو قبل ما يعلن عنها بده يمشي فيها لذلك هو لا يسعى يستخدمها. في الحقيقة يعني هو استخدام خطأ. لانها لقطة تعرفها لا يصح ان تستخدم اوساط الناس. الان هي بتيجي هادي القضية الحنابل لا يرون انها تتبع ائمة اوساط الناس. لانه بدك تصوير تقدر الاحذية. في احذية بمئة دينار - 00:46:00

والله انا شايف في احذية بمية وخمسين. لأ انا مش رايح اقول لك عرفية لانه في القضية ما يعني يعني لمن نترك العرف؟ يعني هل كل شخص سيقدر والله هذا الحذاء كم قيمته؟ - 00:46:20

انا صراحة اه بجهلي ممكن اقدر الشيء قيمته عشر دنانير حذاء. اسأل صوتي صاحبه يقول الله هذا نابولي ولا هذا. اديداسه يطلع مئة وعشرين واتوهق فيها. فالحقيقة انا ما اجد انه هذا يترك للناس جميعا. نعم؟ وبكون شبه حذاءك اكيد راح تكون نفس السعر. لأ مهو حقيقة احيانا الشيخ بتكون مارك - 00:46:30

صغيرة مكتوبة تحت انا في الظاهر هناك صناعة تقليد وهناك صناعة اصلية. يعني ستدخل في مشاكل كثيرة لو اردت تفتح هذا الباب ايش الاصلي وايش التغريد وهذي مارك وهذي بس على الاسم يختلف السعر ما بين السماء والارض. فلو ترك هذا الامر للناس انه كل واحد يقدر الحذاء والله هذا تتبعه همة اوساط الناس. لا تتبعه لذلك لاحظ - 00:46:50

الماضية ايش قال؟ قال وشسع نعل. مش النعل. قالوا الشسع يعني الرباط. اما النعل لا يرقى الى هذه المرتبة. يرقى الى مرتبة اللقطاء. والله تعالى اعلم وجهة نظر المذهب كيف يكون لغة الشيخ هو هذا الحذاء يكاد تكون صاحبه معروف نعم ما هو صاحبه مش معروف الان انا وجدت في المسجد انا وجدت في باب المسجد - 00:47:10

يعني انت ولدت محفظة في المسجد ايش حكمها يا شيخ؟ لقطا حتى لو وجدت في المسجد هي لقطة تعرفها في المسجد طبعا ما بتعرفها داخل المسجد انه مكروه لكن امام المسجد - 00:47:30

خارج المسجد اكيد عادة ممكن يكون من المصلين ممكن يكون شخص مار طريق صلى في المسجد وذهب. في النهاية طبق لقطة تعرف كأن اللقطة ثم قال انتقل سيختم مسألة اللقيط لانها مسألة شبيهة باللقطة. من هو اللقيط؟ في عرفنا؟ اللقيط يقول هو طفل اه لا يعرف نسبه ولا رقه. طفل - 00:47:40

لا يعرف نسبه ولا رقه. ادي للاسف اكثر ما تحدث في الفحشاء والعياذ بالله. شخص يمارس الزنا والعياذ بالله وتأتي بولد تضع الولد في صندوق على باب ابواب الجامعات نسمع - 00:48:00

القصص في الحقائق فهذا طفل ها طفل آ لا يعرف نسبه من ابوه ومن امه لا يعرف. ولا يعرف وهل هو قديم طبعا هذه القضية لا يعرف هل هو دقيق او حر هل هو رقيق او حر مجهول تماما وجدته في كيس وجدته في اه محفظة وجدته في سلة المهملات هذا يسمى لقيطا في الشريعة - 00:48:10

طفل حتى نكمل التعريف. طبعا هنا التعريف. اه اللقيط طفل لا يعرف نسبه ولا اه ولا رقه نبذ او ضل. نبذ هذه الصورة الاشهر كما قلنا نبذ ان اهله يضع من اتى به يضعه. من اتى به يضع لفاحشة حتى يذهب العار عن نفسه يضعه نبذ قد او ضل. اه ممكن تكون الصورة الثانية. ايش - 00:48:30

قال الى التمييز الى التمييز. فاللقيط عند الحنابلة يعني يبقى لقيطا يسمى لقيطا حتى ينقص سن التمييز. سن سنوات. بعد ذلك لا يسمى لقيطا. فممكن طفل عمره خمس سنوات وهذا يحدث في الحرم كثيرا. في الحرم المدني والمكي. طفل مع الحجاج معه كذا - 00:48:50

وتا لا يعرف لا يوجد عليه هوية ولا ما شابه ذلك لا يعرف نسبه ومن اي البلاد جاء ومن اي شيء. تسأله طفل صغير. ربما لا يتكلم هذا

يعتبر في الشريعة حكمه ماذا؟ لقيط لذلك قال واللقيط طفل لا يرم نسبه ولا دقه نبذ اهله نبأه او ضل عن اهله الى التمييز. بعد

00:49:10 - التمييز

لا يسمى لقيطا. طب ايش حكمه؟ قال والتقاته فرض كفاية. ايش حكم التقات؟ اه هذا بدأ كرسي يتحرك. والتقاطه فرض كفاية قال والتقاته فرض كفاية. ايش معنى فرض الكفاية؟ اذا قام به من يكفي سقط الائم عن الباقي. قول لقيط بده واحد ان شاء الله بيكفي -

00:49:30

فاذا قام مجموع الامة كل من علم به وتركه كل من علم به وتركه ولم يلقط حتى تلف هذا اللقيط واللجاء بهية من البهائم اكلت ووعدت وسيائم الجميع. كل من علم به. لانه فرض الكفاية اذا لم يقم به من علم بحاله يائم الجميع. اذا والتقاطه - 00:49:50

فرض وكفاية. فان لم يكن معه شيء وتعذر بيت المال انفق عليه عالم به بلا رجوع. الان النفق على هذا اللقيط شيخ ايمن ما كيف نفق عليه؟ الان هناك حالة اولى الحالة الاولى انه هذا اللقيط اه ممكن مثلا الذي المرأة مثلا التي القته يعني - 00:50:10

عند شوية رافة وضعت مبلغا من المال في حضنه. قالت لعل الذي اخذه يصرف عليه. فهي باختصار يصور الحنابل القضية. الحالة الاولى ان يوجد معه مال في حضنه او مربوط معه بالكيس او مربوط بالمحفظة. ففي هذه الحالة ينفق عليه من هذا المال الذي وجد معه. ممتاز. الصورة الثانية - 00:50:30

ما وجدنا معه ابدا ايمان. وهذه الحالة الاشهر. قال يذهب الى بيت مال المسلمين. بيت مان المسلمين يصرف له شيء ينفق عليه ما في بيت مال مسلمين وهذا هو الحال. من الذي ينفق عليه؟ العالم به. يعني الشخص انت التقطته اه ما وجد معه شيء - 00:50:50

ما في بيت من المسلمين العالم به هو الذي عليه ان ينفق. طب انا ما معي انفق ابدا. كل الناس اللي حوالي من المسلمين الذين يعلمون انه عندي لقيط ومعهم اموال ينفقوا يعلمون اني ما عندي قدرة اني انفق علي عليهم ان يساعدوا. عرفت القضية انه ممكن انا القط -

00:51:10

اه طفل وانا اصلا ما معي مصاري اصرف عليه اصاله. ولا في بيت جبال المسلمين ولا في مع اموال. المسلمين يريدون يجب عليهم ان يساعدوا في هذا جاء الطفل لذلك قال اه انفق عليه عالم به قال بلا رجوع. ايش يعني بلا رجوع؟ يعني هم الحنابلة في هذه القضية

يقولون يعني اذا لم - 00:51:30

بيت مسلمين فانفق شخص اذا كنت انا مثلا اللاقط انفقت عليه او مثلا انا فقير ما اجد ما انفق عليه فجاء شخص انفق عليه هذا الذي انفق على اللقيط ان وجد بيت مال المسلمين بعد ذلك او وجد مال للصغير بعد ذلك قال ليس له ان يرجع. خلاص يعتبر تنفخه ماذا -

00:51:50

هذا هو المعتمد في المذهب هناك رواية اخرى ان له ان يرجع والرجوع له ان يرجع اذا وجد بيت من المسلمين او وجد شيئا. ولكن المعتمد في المذهب انه يعتبرونه تبرع ليس له ان يعود حتى ولو وجد مال بعد ذلك ينفق منه على هذا الصبي. لذلك قال آآ فان لم

يكن معه - 00:52:10

شيء وتعذر بيت المال انفق عليه عالم به بلا رجوع بلا وانظر عبارة عالم به لم يقل انفق عليه لاقط صحيح؟ ما قد ينفق عليه اللاقط. لانه ممكن يكون اللاقط ما معه مصاري ينفق على ابناؤه فاصلته. صحيح فقير جدا معدم. فمش الامر يتعلق خلص اذا الناقد ما وجد

مصاري - 00:52:30

يموت الطفل لأ المسلمين عليهم ان يساعدوا في كفالة هاي طبعا اكيد هناك تفصيل ليس هذا موضع بسطه في قضية من الذي ينفق من مقدار الانفاق وما شابه ذلك لكن نذهب الى المسألة الاخيرة انه ايش حكمه هذا من حيث الاسلام والكفر؟ ايضا مسألة متشعبة

مسألة ايش حكم هذا الطفل؟ هل نحكم انه مسلم ولا - 00:52:50

كافر مسألة متشعبة لها ست سور. ونص على صورة قال وهو مسلم ان وجد في بلد يكثر فيه المسلمون. يعني انه كان في بلد وجد فيه هذا اللقيط هذا البلد يكثر فيه المسلمون فهو ماذا؟ مسلم. ذكر هذه السورة. هناك سور عديدة ان وجد في بلد - 00:53:10

كلهم كفار ولكن هذا البلد يحكم بالاسلام يعني اسلام استولى عليه ولكن تركوا لاهله الكفار حكمه للكفر ان وجد في بلد يطبق عليه

شريعة الكفر ويوجد فيه بعض هناك ست صور في الحقيقة لهذه المسألة. لكن خلص نريد الان ان نضبط سورة واحدة حتى لا يتشعب بنا الكلام. هذه الصورة هي انه كان هذا البلد - [00:53:30](#)

الذي وجد فيه اللقيط يكثر فيه المسلمون فهو ماذا؟ يحكم عليه حكما بانه مسلم. ممتاز. ثم قال وان اقر به من يمكن كون منه الحق به. الان هذا اللقيط ايها الاحبة عند الرجل. جاء جماعة جاء رجل فقال هذا اللقيط يا - [00:53:50](#)

الطفل اه ضاع مني. ويمكن ان يكون كونه من ايش يعني يمكن ان يكون كونه من؟ لأ مش الشبه لا في الحقيقة هم يقولون الامكان هنا زي اقرب من الامكان العقلي. يعني جاء رجل او جاء مثلا يقولون مثلا اه - [00:54:10](#)

امراة عاقر لا تحمل ابدا. وعرف ان هذه المرأة مثلا ما لهاش رحم باختصار. امراة ليس لها رحم. نعطي صورة واقعية. امراة ليس لها رحم ابدا. والطب اثبت انه ليس لها رحم. فقالت هذا الطفل انا ولدته. هل تصدق في هذا؟ لا لانه لا يمكن ان يكون يعني عقله كيف -

[00:54:30](#)

كيف اتيت به وانت لا يوجد لك رحم؟ اصالة؟ فقالوا ان كانت من اقر به لا يمكن ان يكون له قد يكون مثلا اصغر منه يأتي طفل عمره ست سنوات يقول هذا السبع سنوات ابني. هذا لا يمكن. صحيح ولا لا؟ لا يمكن ان يكون كونه ميت. هو انت اصلا هو اكبر منك اللقيط.

[00:54:50](#) فاحيانا اذا -

هل هناك استحالة ان يكون هذا لمن اقر به لا يقبل. كما قلنا امراة ليس لها رحم ابدا. كيف ستلد؟ اذا لا يمكن كونها منه اذا كان اصغر من اللقيط لا يمكن كونه منه. اما ان كان يمكن كونه منه سواء كان من هذا البلد او من غير هذا البلد فانه - [00:55:10](#)

يلحق به جاء رجل اقر ان هذا اللقيط ابنه. نعم يمكن يكونه منه حتى لو اختلف اللون حتى لو اختلف اللون. الم يأتي رجل للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي - [00:55:30](#)

غلاما اسود الرجل ابيض والمرأة بيضا كيف جاء غلاب اسود؟ قال لعل ابنك نزع عرق ما يدري. فكونه ان والله احيانا عدم الشبه او ما شابه ذلك لا هذا لا نلجأ - [00:55:40](#)

ابتداء. الشريعة ايها الاحبة تتشوف الى اثبات النسب. تتشوف تشوف تشوفا. وتحب دائما ان تنسب الرجل والفتاة والطفل الى ابيه فاذا جاء رجل يقر بنفسه ان هذا الطفل له او جاءت امراة تقر بنفسه ان هذا الطفل لو امكن ذلك نلحق بها مباشرة. طب امراة يا شيخ -

[00:55:50](#)

جهاد ثبت لنا قطعا انها لم تتزوج ابدا في حياتها ولم تزني ولم تفعل شيء. باختصار ممكن نقول غشاء البكارة ما زال موجودا. يعني ما يوجد ابدا اي اثر اي عملية وجه وعرفنا انها لم تزني ولم تفعل شيء. لو اقرت بهذا الطفل هل يمكن كونها منه؟ يعني في الحقيقة يعني هو اجتهاد لم اقف على شيء. لكن - [00:56:10](#)

ثبت لانه بعرفش الاطباء يقولوا احيانا ممكن غشاء البكارة يعود؟ يعود مثلا ولا ما يمكن؟ المهم يعني في بعض الحالات يكونوا الشاذة لكن هي كباب المناقشة لا يوجد عندي شيء نص في المسجد عند الحنابلة. لكن فيما يظل اذا ثبت انه هذه المرأة لم توطأ ابدا. فاكيد

[00:56:30](#) هذا الولد لن يكون -

فباختصار انت ضابط المسألة وبعد ذلك يعني تأتي المذاكرة. اذا استحال ان يكون هذا اللقيط لمن اقر به لا يقبل. اذا امكن ولو احتمال ضعيف امكن ان يكون له فانه يقبل. طيب اه طبعا بعد ذلك تأتي مراحل. اه اذا مثلا جماعة اختلفوا - [00:56:50](#)

على وعقل هذا ابني قال هذا ابني وعد قال هذا ابني يطالب بالبيئة يطالب بالبيئة طيب ان استوت البيئة الكل جاء ببيئة او لا يوجد بيئة لاي طرف. نتبع ايش قلنا؟ ذكرناه في درس اصول الفقه. القافلة. القاف. نتبع القاف. وطبعا الان هذا قديما - [00:57:10](#)

يعني بعض الناس عندما نقول له قديما ربما يتشكك. في الحقيقة يعني لا اجد اشكالا بشكل عام في اتباع ما يعني اوصلت لنا اليه التكنولوجيا الان الفقهاء لا يذكرون الذي ان ايه ولا الحمض النبوي ولا مثل هذه القضايا لانها ما كانت موجودة. الان هذه القافة كعلم

[00:57:30](#) اثبت من ما -

وجدته التكنولوجيا المعاصرة هذا هو السؤال. يعني بعض الناس يقول لا يجوز ان تغير ابدا ما كتبه الفقهاء. لكن في الحقيقة انا انظر

الى بنسموها فحوى او المفهوم الذي يريده الفقهاء. انه القافة في زمانهم كانت اوثق شيء بعد البيئة اذا لم توجد بيئة. نحن الان في واقعنا المعاصر ربما نقول ان - [00:57:50](#)

الذي ان ايه والحمض النووي هذه الفحوصات اقوى من القائمة في اثبات علاقة هذا بهذا؟ فلماذا لا نوسع دائرة وننسب هذا الى المذهب حتى؟ نوسع دائرة الاجتهاد الفقهي من المذاهب؟ طيب وهذا مبحث له اخر صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [00:58:10](#)